Sudan Rights Watch Network

مقتل وإصابة مدنيين ووقوع خسائر مادية في غارة جوية بشرق دارفور

8 مارس 2026| شرق دارفور

شهدت ولاية شرق دارفور يوم الأحد 8 مارس 2026 سلسلة من الغارات الجوية على مناطق مأهولة بالمدنيين، ما أدى إلى خسائر بشرية ومادية جسيمة. تأتي هذه الأحداث في سياق استمرار النزاع المسلح الذي اندلع منذ 15 أبريل 2023، وتشكل انتهاكاً للقانون الدولي الإنساني.

ففي تمام الساعة العاشرة صباحاً، يوم الأحد الثامن من فبراير، استهدفت غارة جوية مدينة الضعين باستخدام مسيرة أكانجي، مخزن للوقود في حي الناظر بالقرب من السوق الكبير بمدينة الضعين. حيث حسب مصادر "شبكة مراقبة حقوق الإنسان – السودان" الميدانية بالولاية وشهود عيان، أُطلق صاروخان من المسيرة ذاتها؛ حيث تسبب الأول في اندلاع حريق، ثم وبعد حوالي نصف ساعة، وبعد تجمع المدنيين لمعاينة الموقع أو تقديم المساعدة، أُطلق الصاروخ الثاني.

وأسفرت الغارة عن مقتل 6 مدنيين وإصابة 5 آخرين. كما خلفت أضراراً كبيرة في الممتلكات والبنية التحتية المحيطة بالمخزن والسوق. وأكد شهود عيان أن الهجوم الثاني جاء بعد تجمع المدنيين، مما يزيد من خطورة استهداف المدنيين بطريقةٍ شبه عمداً.

كما في اليوم ذاته، وعند تمام الواحدة والنصف ظهراً، استهدفت مسيرة منطقة دار السلامة بمحلية أبوكارنكا وفق ما أفاد به مصدر محلي لمصادر الشبكة الميدانية بالولاية. وأسفر الهجوم حتى الآن عن سقوط ثلاثة قتلى، مع استمرار المخاطر على المدنيين في المنطقة. لم تتوفر معلومات دقيقة أولية عن الإصابات أو الأضرار المادية، لكن استخدام الطائرات المسيّرة في مناطق مأهولة يرفع احتمال سقوط مزيد من الضحايا.

وتُعد الغارات المستهدفة للمدنيين انتهاكاً صارخاً لمبدأ التمييز بين المدنيين والمقاتلين المنصوص عليه في اتفاقيات جنيف الأربع وبروتوكولها الإضافي الأول. إطلاق الصاروخ الثاني بعد تجمع المدنيين قد يشكل جريمة حرب بموجب نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. وعلى

المستوى الوطني، تُخالف هذه العمليات أحكام قانون حماية المدنيين في مناطق النزاع الداخلي، خاصة ما يتعلق بحظر استهداف المدنيين والممتلكات المدنية الحيوية.

التوصيات:

حيال هذه الأحداث، توصي "شبكة مراقبة حقوق الإنسان – السودان" بالآتي:

1. **حماية المدنيين:** فرض مناطق حظر طيران فوق المدن والمناطق المكتظة بالسكان، مع وضع قواعد صارمة لاستخدام الطائرات المسيّرة.
2. **تحقيق ومساءلة:** إنشاء لجنة تحقيق وطنية ودولية لتوثيق الانتهاكات ومحاسبة المسؤولين عن استهداف المدنيين.
3. **تخفيف الأضرار الإنسانية:** تقديم دعم عاجل للضحايا، بما في ذلك الرعاية الطبية والإغاثة المادية للمتضررين.
4. **آليات منع مستقبلية:** اعتماد بروتوكولات صارمة للعمليات العسكرية تتضمن تقييم المخاطر على المدنيين قبل استهداف أي منشأة، وتدريب القوات على الالتزام بالقانون الدولي الإنساني.

النهاية،،

شبكة مراقبة حقوق الإنسان – السودان

8 مارس 2026م